فَرَائِضُ الْوُضُوءِ بَيْنَ الْفِقْهِ وَالْإِعْجَازِ الْعِلْمِي

**إعداد:**

|  |  |
| --- | --- |
| الدكتور: سالم عبد الله أبو مخدةأستاذ الفقه المقارن المساعدكلية الشريعة والقانونالجامعة الإسلامية-غزة | الباحثة: صفاء ناجي أبو معوّضكلية الشريعة والقانونالجامعة الإسلامية-غزة |

**بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للإعجاز في القرآن والسنة النبوية**

**كلية أصول الدين- الجامعة الإسلامية غزة**

**1437ه-2016**

**ملخص البحث**

الوضوء هو العلامة التي نُعرف بها يوم القيامة من بين الأمم، وبالتالي فإنه لا بد لنا أن نتعرف عليه بصفته الإسلامية المحددة له شرعاً ليتسنى لنا إسباغه، ومن ثم نرفع الستار عن الإعجاز العلمي فيه، وهذا ما تم تناوله في هذا البحث والذي بعنوان: "فرائض الوضوء بين الفقه والإعجاز العلمي".

حيث تحدث المبحث الأول عن حقيقة الوضوء وحقيقة الإعجاز العلمي وضوابطه، أما المبحث الثاني فقد تم الحديث فيه عن فرائض الوضوء المتفق عليها بين الفقه والإعجاز العلمي وهي: غسل الوجه واليدين إلى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين إلى الكعبين، وأما المبحث الثالث فجاء الحديث عن فرائض الوضوء المختلف فيها بين الفقه والإعجاز العلمي وهي: النية والترتيب والموالاة والدلك.

المقدمة

# الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وعلمنا ما لم نكن نعلم، والصلاة والسلام على خير الأنام، وعلى آله وصحبه أشرف من نهل من نبعه وتعلم.

أما بعد،،،

فمن رحمة الله علينا أنه لم يتركنا حيارى ضالين متخبطين في الظلمات، بل أنزل لنا كتاباً منيراً ونوراً مبيناً، وجعل فيه من الأحكام التي فيها من المصالح والمنافع ما فيها، وليس هذا فقط بل أمرنا المولى بالتدبر والتفكر فيه، ليكون هذا طريقاً لمعرفة أسرار الله وآياته كما وعدنا الحكيم في محكم تنزيله: ﭽ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﭼ(سورة فصلت: 53).

ونظراً لأن علم الفقه وعلم الطب يعتبران من أنبل العلوم وأشرفها على الإطلاق كما قال الإمام الشافعي: **"لا أعلم علماً بعد الحلال والحرام أنبل من الطب، إلا أن أهل الكتاب قد غلبونا عليه"([[1]](#footnote-1))**، حان لنا في هذا البحث أن نربط ونجمع بين هذين العلمين علم الأديان وعلم الأبدان.

وباعتبار أن الوضوء هو العلامة التي نعرف بها يوم القيامة من بين الأمم، كان لا بد لنا أن نتعرف عليه بصفته الإسلامية المحددة له شرعاً ليتسنى لنا إسباغه، ثم نرفع الستار عن الإعجاز العلمي الذي فيه ليزيد يقيننا بالحكيم الخبير اللطيف القدير، فتصفو الأرواح بعيداً عن المكدرات، وتسكن الجوارح بعيداً عن الملهيات، ويخشع القلب بعيداً عن المهلكات، وبالتالي نتذوق لذة الطاعات.

**أهمية الموضوع:**

تكمن أهمية الموضوع في أنه يجمع ويربط بين الفقه والإعجاز العلمي، ويعتبر إلباس الفقه ثوب الإعجاز العلمي وسيلة جديدة من وسائل الدعوة، والإنسان بطبعه فضولي يميل لمعرفة كل ما هو جديد، وأهمية هذا الربط في مجال الدعوة يخدم الداعي والمدعو على حدٍ سواء، أما بالنسبة للداعي فيسهم في عصرية دعوته لأنه وكما يقول الدكتور زغلول النجار أن الإعجاز العلمي: "اللغة الوحيدة التي يفهمها أهل عصرنا"([[2]](#footnote-2)) ويساعد أيضاً على توسيع مداركه وزيادة ثقافته، وبالنسبة للمدعو فإنه يزيد الذين آمنوا إيماناً، ويرتاب الذين كفروا في كفرهم فلا يجدون علاجاً لارتيابهم إلا الإيمان بربهم.

**أسباب اختيار الموضوع:**

لاختيار الموضوع عدة أسباب من أهمها:

1. أهمية الموضوع والتي أشرنا لها سابقاً سبب من أسباب اختياره.
2. إثراء المكتبة الإسلامية بهذا البحث.
3. عدم التطرق إلى مثل هذه الأبحاث والتي تجمع بين الفقه والإعجاز العلمي.

**الجهود السابقة:**

على حد علمنا لم يسبق لأحد من الباحثين بأن كتب في موضوع فرائض الوضوء بين الفقه والإعجاز العلمي بصورة مستقلة، ولكن بالنسبة لفرائض الوضوء من ناحية الفقه لا يكاد كتاب من كتب الفقه يخلو من الحديث عنها، وبالنسبة لفرائض الوضوء من ناحية الإعجاز العلمي فقد ورد الحديث عنها مفرقاً في بعض كتب الإعجاز العلمي منها:

1. كتاب الجوارح وأسرار الوضوء للدكتورة ماجدة عامر، وقد غلب الحديث فيه عن الوضوء من منظور النقاط الانعكاسية.
2. موسوعة الإعجاز العلمي في سنة النبي الأمي للدكتور حمدي الصعيدي، التي كان من بعض جزيئاتها الحديث عن تأثير الوضوء على الجلد، وأهم ما يميّز هذا البحث الربط فيه بين الفقه والإعجاز العلمي، وجمع الإعجاز العلمي في الوضوء من أكثر من ناحية.

**خطة البحث:**

 يتكون هذا البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة على النحو التالي:

**المبحث الأول:**

**حقيقة الوضوء والإعجاز العلمي**

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** حقيقة الوضوء.

**المطلب الثاني:** حقيقة الإعجاز العلمي وضوابطه.

**المبحث الثاني:**

**فرائض الوضوء المتفق عليها بين الفقه والإعجاز العلمي**

وفيه ثمانية مطالب:

**المطلب الأول**: غسل الوجه بين الفقه والإعجاز العلمي.

**المطلب الثاني**: غسل اليدين إلى المرفقين بين الفقه والإعجاز العلمي .

**المطلب الثالث**: مسح الرأس بين الفقه والإعجاز العلمي .

**المطلب الرابع**: غسل الرجلين إلى الكعبين بين الفقه والإعجاز العلمي.

**المبحث الثالث:**

**فرائض الوضوء المختلف فيها بين الفقه والإعجاز العلمي**

**المطلب الأول**: النية بين الفقه والإعجاز العلمي.

**المطلب الثاني**: الترتيب بين الفقه والإعجاز العلمي.

**المطلب الثالث**: الموالاة بين الفقه والإعجاز العلمي.

**المطلب الرابع**: الدلك بين الفقه والإعجاز العلمي.

**منهج البحث:**

اتبعنا في بحثنا هذا المنهج الاستقرائي والمقارن، أما طريقة التوثيق فهي كالتالي:

1. عزو الآيات القرآنية إلى سورها وأرقامها.
2. تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، ونقل الحكم عليها إن كانت من غير الصحيحين.
3. الرجوع إلى الكتب الفقهية المعتمدة في كل مذهب من المذاهب.
4. عرض المسائل الفقهية بتحرير محل النزاع وذكر أقوال الفقهاء في المسألة مع التركيز على المذاهب الأربعة وترتيبها في القول الواحد حسب التسلسل الزمني ومن ثم ذكر سبب الخلاف بين الفقهاء والأدلة والاعتراضات وبعد ذلك الترجيح حسب ما رجحه الدليل الأقوى.
5. الرجوع إلى كتب الإعجاز العلمي.
6. تعريف المصطلحات التي تحتاج إلى إيضاح.
7. توثيق الكتب في الهامش بذكر اسم الكتاب واسم المؤلف المشهور به والجزء إن كان ذو جزء ورقم الصفحة، أما توثيق المجلات والدوريات بذكر صاحب المقال وعنوان المقال واسم المجلة والعدد وسنة النشر ورقم الصفحة.
8. عرض خاتمة ذُكر فيها أهم النتائج والتوصيات.
9. فهرسة المصادر والمراجع.

** تمهيد**  لقد أثنى المولى  على أهل قباء بقوله: ﭽ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁﮂ ﮃ ﮄ ﮅﭼ(سورة التوبة: 108)، وفي هذا دليل على اهتمام الشارع الحكيم بالطهارة حتى جعلها نصف الايمان كما أخبرنا المصطفى في الحديث الذي رواه أبو مالك الأشعري : **«الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ»([[3]](#footnote-3))**، ولما كانت الطهارة شرطاً لصحة العبادات، كان شأنها لا يقل أهمية عن باقي العبادات، لذلك حريٌّ بنا أن نتعرف على الطهارة وأقسامها عند الفقهاء.

يقول الإمام النووي: "وأما الطهارة في اصطلاح الفقهاء: فهي "إزالة حدث أو نجس أو ما في معناهما وعلى صورتهما"([[4]](#footnote-4))، وبناء على هذا التعريف يتبين أن الطهارة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: طهارة من الحدث وتسمى حكمية وتكون مختصة بالبدن، وطهارة الحدث ثلاث: كبرى وهي الغُسل، وصغرى وهي الوضوء، وبدلاً منهما وهو التيمم.

القسم الثاني: طهارة من النجس(الخبث) وتسمى حقيقية وتكون مختصة بالبدن، والثوب، والمكان، وطهارة النجس ثلاث: غَسل ومسح ونضح([[5]](#footnote-5)).

ومن خلال هذا المبحث سيتم التعرف على حقيقة طهارة الحدث الصغرى ألا وهي الوضوء من ناحية فقهية، كما سيتم التعرف أيضاً على حقيقة الإعجاز العلمي وضوابطه ليتسنى لنا بعد ذلك أن نجمع بين الفقه والإعجاز العلمي في فرائض الوضوء في المبحث الثاني.

## المبحث الأول

## حقيقة الوضوء والإعجاز العلمي

سيتم الحديث في هذا المبحث عن حقيقة الوضوء وحقيقة الإعجاز العلمي وضوابطه والفرق بين الإعجاز العلمي والتفسير العلمي، والحديث سيكون على النحو التالي:

## المطلب الأولحقيقة الوضـوء

### الفرع الأول: تعريف الوضوء:

**أولاً: الوضوء في اللغة:** أصلُ الوضوء من الوضاءة، والوضاءة: الحُسْنُ والبَهْجَةُ والنظَافَة، والوَضَاءةُ مصدرالوَضِئ: وهو الحَسَن النظيف، تقول توضأت أتوضأ توضؤًا ووضوءاً، والوضوء بالفتح: الماء الذييتوضأ به، وبالضم: الفعل، والميضأة: الموضع الذي يتوضأ فيه ومنه.([[6]](#footnote-6))

**ثانياً: الوضوء في الاصطلاح:** اختلفت عبارة الفقهاء في تعريف الوضوء:

فعرَّفه الحنفية: "غسل الأعضاء الثلاثة ومسح الرأس".([[7]](#footnote-7))

وعرَّفه المالكية: "غسل أعضاء مخصوصة على وجه مخصوص".([[8]](#footnote-8))

وعرَّفه الشافعية: "استعمال الماء في أعضاء مخصوصة".([[9]](#footnote-9))

وعرَّفه الحنابلة: "استعمال ماء طهور في الأعضاء الأربعة وهي –الوجه، واليدان، والرأس، والرجلان- على صفة مخصوصة".([[10]](#footnote-10))

ومن التعريفات السابقة يظهر بأنها تدور حول نفس المعنى، وهو استعمال الماء في أعضاء مخصوصة متمثلة في الوجه، واليدين، والرأس، والرجلين على وجه مخصوص، فصلها كل منهم في كتب الفقه المختلفة.

### الفرع الثاني: فرائض الوضوء:

فرائض جمع فريضة، والفريضة: بمعنى مفروضة وهي: "ما يثاب على فعله ويعاقب المكلف على تركه" ([[11]](#footnote-11)).

ودرج في استعمال الفقهاء أن يكون الفرض بمعنى الركن إذ كل منهما جزء من ماهية الشيء الذي لا تتحقق الماهية إلا به، والحقيقة أنه "قد يطلق الفرض على ما ليس بركن ولا شرط فالفرض أعم منهما"([[12]](#footnote-12)).

وفرائض الوضوء قسمان:

**قسم متفق عليه بين العلماء:** وهي غسل الوجه، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين، وقد جمعتها الآية في قوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭼ(سورة المائدة: (6، وسيتم طرحه في المبحث الثاني.

**وقسم مختلف فيه بين العلماء:** وهي النية، والترتيب، والموالاة، والدلك، وسيتم طرحه في المبحث الثالث.

وفي المبحث الثاني والثالث بإذن الله سيتم طرح كل فرض من الفرائض بشكل فقهي مفصل ثم ذكر الإعجاز العلمي الذي يتعلق به إن وُجد.

## المطلب الثـانيحقيقـة الإعجـاز العلمي وضوابطه

### الفرع الأول: تعريف الإعجاز العلمي:

**أولاً: الإعجاز في اللغة:** الإعجاز في اللغة: الفَوْتُ والسبْقُ، ومنه أعجزه الشيء إذا فاته وسبقه وعجز عنه، وقال الليث: أعجزَني فلانٌ إذا عَجِزْت عن طلبه وإدراكه، ويُقال عجَز عن الأمر وعجِز ويَعْجِز ويَعْجَز عَجْزاً فهو عاجزٌ، وصار العجز في العرف: اسم للقصور عن فعل الشيء وهو ضد القدرة([[13]](#footnote-13)).

والإعجاز مصدر للفعل الرباعي أعجز، ومنه اشتقت كلمة معجزة، والشيء المتصف بالإعجاز يدل على أنه شيء خارق للعادة، مقرون بالتحدي، سالم من المعارضة([[14]](#footnote-14)).

**ثانياً: العلمي في اللغة:** العلم: "إدراك الشيء بحقيقته"([[15]](#footnote-15)).

ووصف الإعجاز هنا بأنه علمي نسبة إلى العلم([[16]](#footnote-16)).

**ثالثاً: الإعجاز العلمي في الاصطلاح:** وبناءً على ما سبق فإن تعريف الإعجاز العلمي: "إخبار القرآن الكريم والسنة النبوية بحقيقة أو حقائق أثبتها العلم التجريبي، وثبت عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن النبي ".([[17]](#footnote-17))

### الفرع الثاني: ضوابط الإعجاز العلمي:

للتعامل مع الإعجاز العلمي عدة ضوابط، من أهمها ما يلي([[18]](#footnote-18)):

1. الالتزام بتوظيف الحقائق العلمية في تفسير الآيات والأحاديث.
2. عدم التكلف أو لي أعناق الآيات حتى توافق الحقيقة العلمية، فالقرآن أكرم من ذلك.
3. البعد عن القضايا الغيبية غيبة مطلقة وعدم الخوض فيها بأكثر مما أثبته القرآن الكريم وفسرته السنة النبوية مثل: موعد قيام الساعة والجنة والنار والذات الإلهية.
4. عدم التقليل من جهود السابقين الذين خدموا القرآن في حدود معارفهم التي كانت متاحة لهم.
5. ضرورة التفريق بين قضيتي الإعجاز العلمي والتفسير العلمي.

### الفرع الثالث: الفرق بين الإعجاز العلمي والتفسير العلمي:

**الإعجاز العلمي:** هو إثبات سبق القرآن الكريم أو السنة النبوية بالإشارة إلى حقيقة من حقائق الكون التي لم يستطيع العلماء إدراكها إلا منذ عشرات قليلة من السنين.

**التفسير العلمي:** هو توظيف المعارف المتاحة لحسن فهم النص، وهذه المعارف قد تكون حقائق وقد تكون فروض ونظريات([[19]](#footnote-19)).

فالتفسير العلمي إذاً هو محاولة بشرية لحسن فهم دلالة النص، فإن أصاب المفسّر فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد، والمعول عليه في ذلك نيته، وهنا يجب التأكيد على أن الخطأ ينسحب على المفسّر، ولا يمس جلال القرآن الكريم([[20]](#footnote-20)).

وبناء على ما سبق يتبين أن التفسير العلمي مرحلة متقدمة على الإعجاز العلمي، كما ويتبين أن التفسير العلمي أعم من الإعجاز العلمي، فكل إعجاز علمي تفسير علمي وليس العكس، فالتفسير العلمي لا يرتقي لدرجة الإعجاز العلمي إلا إذا تحققت المعلومة وأصبحت حقيقة لا تقبل الشك([[21]](#footnote-21)).

**المبحث الثاني:**

**فرائض الوضوء المتفق عليها بين الفقه والإعجاز العلمي**

سيتم الحديث في هذا المبحث عن فرائض الوضوء المتفق عليها بالتطرق إليها من الناحية الفقهية ومن ثم ذكر الإعجاز العلمي فيها، والحديث سيكون على النحو التالي:

**المطلب الأول**
**غسل الوجـه بين الفقه والإعجاز العلمي**

### الفرع الأول : الحكم الفقهي في غسل الوجه:

**تحرير محل النزاع:** اتفق الفقهاء على أن غسل ظاهر الوجه فرض من فرائض الوضوء([[22]](#footnote-22)) لقوله تعالى: ﭽﭘ ﭙﭼ(سورة المائدة: 6)، في حين اختلفوا فيما بينهم في حد الوجه:

فعند الحنفية: "من قصاص الشعر إلى أسفل الذقن، وما بين شحمتي الأذن"([[23]](#footnote-23)).

وعند المالكية: من "منابت شعر رأسه إلى طرف ذقنه ودور وجهه كله من حد عظمي لحييه إلى صدغيه"([[24]](#footnote-24)).

أما الشافعية: "من مبدأ تسطيح الجبهة إلى منتهى الذقن طولاً ومن الأذن إلى الأذن عرضاً"([[25]](#footnote-25)).

والحنابلة: "من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين والذقن، وإلى أصول الأذنين"([[26]](#footnote-26)).

ويقول الامام الزيلعي الحنفي: "أن قوله من قصاص شعره ليس كذلك، لأن الوجه في الطول من مبدأ سطح الجبهة إلى منتهى اللحيين كان عليه شعر أو لم يكن"([[27]](#footnote-27)).

وبناء على ما سبق يتبين أن حد الوجه طولاً: من مبدأ تسطيح الجبهة إلى منتهى الذقن ليشمل من كان له شعر سواء في الجبهة أو الذقن ومن ليس له شعر، وعرضاً: ما بين شحمتي الأذنين، والظاهر مما سبق أن سبب اختلافهم يرجع إلى ما يُطلق عليه اسم وجه.

**الفرع الثاني: الإعجاز العلمي في غسل الوجه:**

لا شك في أن الوجه يعتبر المرآة الطبيعية للإنسان، فكل واحد منّا هو عبارة عن موسوعة

حية للتطور الروحي والعاطفي والعقلي والبدني، فقد قسّم العلماء الوجه إلى ثلاثة أجزاء:

الأول: من مبدأ تسطيح الجبهة حتى الحاجبين، وهو المستوى الروحي والعقلي.

الثاني: من الحاجبين حتى طرف الأنف، وهذا المستوى خاص بالحواس وقدرة الإنسان الحسية.

الثالث: من طرف الأنف حتى أسفل الذقن، وهو خاص بالجزء البدني([[28]](#footnote-28)).

لذلك فإن الإسلام اعتنى بغسل الوجه اعتناءً تاماً حين جعله فرضاً من فرائض الوضوء، ونرى اليوم العلم الحديث يكشف عن أهمية غسل الوجه في الوضوء وفوائده الصحية كما يلي:

1. بداية لا يخفى علينا أن غدد العرق تحتشد بصورة كبيرة في الجبهة، وبغسل الوجه يتم تنظيفه من الميكروبات والطفيليات التي تخرج من الجلد أو تحط عليه، وفي حال عدم تنظيف جلد الوجه بغسله بالماء الحار والصابون في مواقيت متقاربة ألا وهي أوقات الوضوء ستحدث البثور والتقرحات والتهيجات، وتتراكم المادة الدهنية والغبار والأوساخ والجراثيم، فتنسد مسام الجلد، وينحبس تنفس الجلد، وبالتالي يضعف إفرازه للعرق ومن ثم ترتفع نسبة الفضلات السامة التي تؤدي إلى ظهور أعراض التسمم الذاتي، وينتج عن ذلك الإصابة بفقر الدم وشحوب اللون([[29]](#footnote-29)).
2. وتكرار غسل الوجه يعطي مناعة طبيعية للوجه من ظهور التجاعيد بسبب جفاف الجلد([[30]](#footnote-30)).
3. تدليك النقاط في الشكل -1- أثناء غسل الوجه يمثل تنشيط للدورة الدموية العامة وتجديد حيوية الجسم بتنبيه الأعصاب وعلاج للصداع وشلل الوجه النصفي والجيوب الأنفية([[31]](#footnote-31)).



الشكل -1-

**المطلب الثاني
غسل اليدين إلى المرفقين بين الفقه والإعجاز العلمي**

**الفرع الأول: الحكم الفقهي في غسل اليدين إلى المرفقين:**

**أولاً: تحرير محل النزاع:** اتفق الفقهاء على أن غسل اليدين إلى المرفقين([[32]](#footnote-32)) فرض([[33]](#footnote-33)) لقوله تعالى: ﭽ ﭚ ﭛ ﭜﭼ(سورة المائدة: 6)، في حين اختلفوا في وجوب إدخال المرفقين في الغسل على قولين:

**القول الأول:** يجب إدخال المرفقين في الغسل، وقال به الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة([[34]](#footnote-34)).

**القول الثاني:** لا يجب إدخال المرفقين في الغسل، وقال به بعض متأخري أصحاب مالك وزُفر من الحنفية وبعض أهل الظاهر وأبو بكر بن داود([[35]](#footnote-35)).

**ثانياً: سبب الخلاف:** يرجع اختلاف العلماء في هذه المسألة إلى سببين:

الأول: الاشتراك في حرف(إلى) بين أن يكون بمعنى مع أو للغاية، وكلاهما استعمله العرب.

الثاني: اليد تُطلق في كلام العرب على ثلاثة معانٍ: الكف، الكف والذراع، الكف والذراع والعضد. فمن جعل إلى بمعنى مع أو فهم من اليد أنها بمعنى كف وذراع وعضد أوجب دخول المرفقين في الغسل، ومن جعل إلى بمعنى الغاية ولم يُدخل الحد في المحدود أو فهم من اليد ما دون المرفقين لم يُوجب دخول المرفقين في الغسل([[36]](#footnote-36)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بوجوب دخول المرفقين في الغسل بأدلةٍ منها:

قوله تعالى: ﭽ ﭚ ﭛ ﭜﭼ(سورة المائدة: 6).

**وجه الدلالة:** أن إلى هنا بمعنى مع، فإذا كانت كذلك فوجب دخول المرفقين في الغسل، كما في قوله تعالى: ﭽ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﭼ (سورة آل عمران: 52) أي مع الله([[37]](#footnote-37)).

**أدلة القول الثاني:**

استدل القائلون بعدم دخول المرفقين في الغسل بقوله تعالى: ﭽ ﭚ ﭛ ﭜﭼ(سورة المائدة: 6).

**وجه الدلالة:** أن الله  جعل المرفقين حداً وغاية بحرف "إلى" الذي هو لانتهاء الغاية، والحد لا يدخل في المحدود كقوله تعالى: ﭽ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄﭼ(سورة البقرة: 187)، فلا صيام في الليل([[38]](#footnote-38)).

**الاعتراض:** أن "إلى" وإن كانت حداً وغاية، إلا أن المبرّد قال: أن الحد لا يدخل في المحدود إلا إذا كان من جنسه، فإن لم يكن من جنسه فلا يدخل كما في قوله تعالى: ﭽ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄﭼ(سورة البقرة: 187)،فإن الليل ليس من جنس الصيام فلا يدخل الليل تحت الأمر بالصوم أما قوله: ﭽ ﭚ ﭛﭜﭼ(سورة المائدة: 6) فإن المرافق من جنس اليدين فتكون داخلة في الغسل فيتعين غسل المرفقين([[39]](#footnote-39)).

**رابعاً: الرأي الراجح:** والذي نراه راجحاً هو قول الجمهور القائل بوجوب إدخال المرفقين في الغسل لقوة أدلتهم وسلامتها من الاعتراض، بالإضافة إلى أن إلى بمعنى مع فيقتضي دخول المرفقين في غسل اليدين إلى المرفقين.

### الفرع الثاني: الإعجاز العلمي في غسل اليدين إلى المرفقين:

لقد أثبت الطب الصيني أن اليدين إلى المرفقين يمر بهما ستة مسارات من مسارات الطاقة وهي: الرئتين والأمعاء الغليظة والأمعاء الدقيقة والقلب وغلاف القلب وممر المسخن الثلاثي، فعند تدليك اليدين إلى المرفقين يتم إعادة توازن طاقة هذه المسارات، وإزالة أي انسداد حدث بها، كما أن بعض النقاط في هذه المسارات لها تأثير ايجابي على جهاز المناعة للإنسان مثل: النقطة(Li 11)([[40]](#footnote-40)) كما في الشكل-2-والتي تقع بجوار المرفق عند ثني الذراع، وأيضاً غيرها الكثير من النقاط كالتي تعيد نشاط العمود الفقري والركبة والمثانة ونقاط الاسترخاء والهدوء([[41]](#footnote-41)).

وغسل اليدين إلى المرفقين يعمل على نظافة الجلد - الذي له أهمية كبرى([[42]](#footnote-42)) -، خاصة وأن هذا الجزء من الأجزاء المعرضة للوسط الجوي بما فيه من جراثيم وأتربة ورواسب وفضلات

 تتسبب في سد مسام الجلد، وإعاقته عن أداء وظائفه([[43]](#footnote-43)).



الشكل -2-

## المطلب الثالثمسح الرأس بين الفقه والإعجاز العلمي

### الفرع الأول: الحكم الفقهي في مسح الرأس:

**أولاً: تحرير محل النزاع:** اتفق الفقهاء على أن مسح([[44]](#footnote-44)) الرأس من فرائض الوضوء([[45]](#footnote-45)) لقوله : ﭽﭝ ﭞﭼ(سورة المائدة: 6)، في حين اختلفوا في القدر المفروض مسحه من الرأس على قولين:

**القول الأول:** أن الواجب هو مسح كل الرأس، وقال به الإمام مالك ومشهور أحمد([[46]](#footnote-46)).

**القول الثاني:** أن الواجب مسح بعض الرأس، وقال به الإمام أبو حنيفة والإمام الشافعي ورواية عن الإمام أحمد وبعض أصحاب الإمام مالك([[47]](#footnote-47))، واختلف أصحاب هذا القول في قدر هذا البعض فذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الواجب الربع([[48]](#footnote-48))، وذهب أصحاب مالك إلى أن الواجب الثلث ومنهم

من قال الثلثين([[49]](#footnote-49))، وذهب الشافعي إلى أن المسح يحصل بكل ما يصدق عليه الاسم وإن قل([[50]](#footnote-50)).

**ثانياً: سبب الخلاف:** يرجع اختلاف العلماء إلى الاشتراك في حرف (الباء) في كلام العرب بين أن يكون زائد أو يدل على التبعيض، فمن رآه زائداً أوجب مسح الرأس كله ومعنى أنه زائد أي مؤكد، ومن رآه مبعض أوجب مسح بعض الرأس([[51]](#footnote-51)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بوجوب مسح كل الرأس بقوله تعالى:ﭽ ﭝ ﭞ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** الباء هنا زائدة([[52]](#footnote-52)) فكأنه يقول: وامسحوا رؤوسكم فيكون متناول لجميع الرأس.

**الاعتراض:** لا نسلم أن الباء هنا زائدة بل هي للتبعيض، لأنه نقلت جماعة عن أهل اللغة أن الباء إذا دخلت على فعل متعدي كانت للتبعيض([[53]](#footnote-53)).

**أدلة القول الثاني:** استدل القائلون بوجوب مسح بعض الرأس بأدلة منها:

1. قوله تعالى: ﭽ ﭝ ﭞ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** أن الباء للتبعيض فكأنه يقول وامسحوا بعض رؤوسكم.

1. ما رواه ابن المغيرة: **«أَنَّ اَلنَّبِيَّ تَوَضَّأَ, فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ, وَعَلَى اَلْعِمَامَة»([[54]](#footnote-54))**.

**وجه الدلالة:** أنه لو وجب الاستيعاب لما اكتفى الرسول بمسح الناصية.

واستدل الحنفية من خلال هذا الحديث على أن الواجب هو ربع الرأس لأن الناصية تمثل ربع الرأس([[55]](#footnote-55))، ومن خلال هذا الحديث أيضاً استدل الشافعية على قولهم بأن المسح إذا أطلق فالمفهوم منه المسح من غير اشتراط للاستيعاب([[56]](#footnote-56)).

**رابعاً: الراجح**: من خلال ما سبق يتبين رجحان القول الثاني، لقوة أدلتهم ولسلامتها من الاعتراض، وأيضاً لأن فيه جمعاً بين الأدلة ومن المعلوم أن إعمال الأدلة أولى من إهمال أحدها، وما ثبت عن الرسول أنه مسح جميع رأسه حتى يبين لنا الأفضل والأكمل، والواجب هو مسح بعض الرأس؛ لأن الرسول اكتفى بالمسح على ناصيته.

### الفرع الثاني: الإعجاز العلمي في مسح الرأس:

لقد ثبت علمياً أن ربع الرأس عند المقدمة-يُطلق عليه عند علماء الطب البديل(Spiritual Chakra 7)، إذ إنه يعتبر مركز الطاقة الروحي، الذي يهيئ المسلم للوقوف بين يدي الله، وعندما يُمسح الرأس يُنشط مركز الطاقة الروحي، ويشحن الجسم البدني بالطاقة الروحية، وقد وُجدت بعض النقاط في الرأس مثل(Du 20) في الشكل-1- التي تعتبر مهدئة ومسكنة.

في الأسطر القليلة السابقة قلنا بأن ربع الرأس عند المقدمة يطلق عليه الشاكرا السابعة، إذاً فما المقصود بالشاكرا، وما أهميتها، وما عددها؟ الشاكرا (Chakra) هي مراكز الطاقة، ويطلق عليها (Wheels of light) أي (عجلات من النور) ، وهذه المراكز هي مصدر الطاقة في جسم الإنسان، وهي بمثابة دوامات طاقة في حركة مستمرة، تتصل مباشرة بالجسم المادي، وتتصل بعضها ببعض بقنوات دقيقة تدفع الطاقة من أسفل لأعلى، وأعلاها مقدم الرأس، ولولا هذه الطاقة لأصيب الإنسان بالشلل، وفي حقيقة الأمر يدور كل مركز طاقة في حركة دائرية في اتجاه عقارب الساعة في الجزء الأمامي، والعكس في الجزء الخلفي، حيث يتولد عدد من المجالات الحيوية، وبالتالي تتداخل سبع مجالات حيوية بعضها ببعض فينتج عنها المجال الحيوي للجسم.

وقد أثبت العلم الحديث أن عملية التفكير والتفاعلات العاطفية مرتبطة بكل من نقاط

الشاكرا، وأي انسداد للطاقة فيها يؤدي إلى ظهور المرض.

أما بالنسبة لعدد الشاكرا فإنه يوجد في جسم الإنسان المئات منها، ولكن هناك سبعة مراكز رئيسة كما في الشكل -3-، وكل واحدة لها لون خاص بها، ولها أيضاً تأثيرها على غدة معينة من الغدد الصماء وعضو معين، والمجال الحيوي المحيط بالإنسان مكون من المستويات السبعة:

**الشاكرا الأولى:** لونها أحمر، وترتبط بالأرض وحاسة الشم، وتعتبر مركز الطاقة الحيوية المتصل بالجسم البدني والبقاء للحياة، وهي خاصة بالمستوى البدني في المجال الحيوي.

**الشاكرا الثانية:** لونها برتقالي، وتقع تحت السرة بثلاث أصابع، وترتبط بالماء وحاسة التذوق، وتؤثر على الجهاز التناسلي والكليتين، وهي خاصة بالمستوى النفسي في المجال الحيوي.

**الشاكرا الثالثة:** لونها أصفر، وترتبط بالنار وحاسة البصر، وتؤثر على الغدة المجاورة للكلى، وهي المسئولة عن الجهاز الهضمي وامتصاص المواد الغذائية، وهي خاصة بالمستوى العقلي.

**الشاكرا الرابعة:** لونها أخضر، وترتبط بالهواء، وتؤثر على غدة التيموس، وهي المسئولة عن وظائف القلب والأوعية الدموية والجهاز المناعي، وهي خاصة بالمستوى النجمي.

**الشاكرا الخامسة:** لونها أزرق، وترتبط بحاسة السمع، وتؤثر على الغدة الدرقية والغدة المجاورة لها، وهي خاصة بالمستوى الأثيري في المجال الحيوي.

**الشاكرا السادسة:** لونها أزرق فاتح، وترتبط بالعقل الباطن، ويختص بالإبداع والتطلعات والطموحات، وتؤثر على الغدد الصماء والغدة النخامية، وهي خاصة بالمستوى السمائي.

**الشاكرا السابعة:** لونها بنفسجي، وتؤثر على الغدة الصنوبرية وملكة الفراسة، وهي المسئولة عن التوازن الروحي والجهاز العصبي ووظائف المخ في الجسم، وهي خاصة بالمستوى الروحي.([[57]](#footnote-57))



الشكل -3 -

## المطلب الرابعغسل الرجلين إلى الكعبين بين الفقه والإعجاز العلمي

### الفرع الأول: الحكم الفقهي في غسل الرجلين إلى الكعبين([[58]](#footnote-58)):

**أولا: تحرير محل النزاع:** اتفق الفقهاء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء وأن إمساس الرجلين المكشوفتين الماء لمن توضأ فرض([[59]](#footnote-59)) لقوله تعالى: ﭽ ﭟ ﭠ ﭡﭼ(سورة المائدة: الآية(6)، في حين اختلفوا في نوع طهارة الرجلين أهي الغسل أم المسح؟ على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** وجوب غسل الرجلين، وقال به جماهير العلماء منهم الأئمة الأربعة([[60]](#footnote-60)).

**القول الثاني:** التخيير بين الغسل والمسح، وقال به الحسن البصري وابن جرير الطبري([[61]](#footnote-61)).

**القول الثالث:** الواجب الغسل والمسح جميعاً، وقال به بعض أهل الظاهر([[62]](#footnote-62)).

**ثانياً: سبب الخلاف:**يرجع سبب اختلاف الفقهاء إلى اختلاف القراءتين المشهورتين في آية الوضوء: قراءة أرجلَكم بالنصب عطفاً على المغسول فتكون ظاهرة في الغسل والمعطوف يُشارك المعطوف عليه في الحكم، وقراءتها بالجر عطفاً على الممسوح فتكون ظاهرة في المسح، فمن ذهب مذهب الترجيح قال إما بالغسل أو المسح حسب ما ترجح عنده، ومن ذهب مذهب الجمع قال الواجب الغسل والمسح جميعاً، ومن اعتقد أن دلالة كل قراءة على ظاهرها على السواء، جعل ذلك من الواجب المخير ككفارة اليمين([[63]](#footnote-63)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بوجوب غسل الرجلين بقوله تعالى: ﭽﭟ ﭠ ﭡﭼ(سورة المائدة: 6).

**وجه الدلالة:** أن أرجلَكم تقرأ بالنصب على إحدى القراءتين وقرأ بهذه القراءة من الصحابة علي وابن مسعود ومن القراء ابن عامر ونافع والكسائي واحدى الروايتين عن عاصم فيكون حكمها وجوب الغسل([[64]](#footnote-64)).

**دليل القول الثاني:** أن القراءتين كل واحدة منهما قرآناً ولا يمكن الجمع بين موجبيهما وهو وجوب المسح ووجوب الغسل، إذ لا قائل به في السلف فيتحير المكلف إن شاء عمل بقراءة النصب وإن شاء بقراءة الخفض وأيهما فعل يكون إتياناً بالمفروض كما في الأمر بأحد الأشياء الثلاثة([[65]](#footnote-65)).

**دليل القول الثالث:** أن القراءتين في آية واحدة بمنزلة آيتين فيجب العمل بهما جميعاً ما أمكن وأمكن ههنا لعدم التنافي إذ لا تنافي بين الغسل والمسح في محل واحد فيجب الجمع بينهما([[66]](#footnote-66)).

**الاعتراض على دليل القول الثاني والثالث:** أن الأرجل في الآية معطوفة على المغسول، فكان وظيفتها الغسل لا المسح على أنه إن وقع التعارض بين القراءتين فالحكم في تعارض الآيتين، وهو أنه إن أمكن العمل بهما مطلقاً يُعمل وإن لم يمكن للتنافي يُعمل بهما بالقدر الممكن، وههنا لا يمكن الجمع بين الغسل والمسح في عضو واحد في حالة واحدة؛ لأنه لم يقل به أحد من السلف؛ ولأنه يؤدي إلى تكرار المسح؛ لأن الغسل يتضمن المسح والأمر المطلق لا يقتضي التكرار فيعمل بهما في الحالتين، فتحمل قراءة النصب على ما إذا كانت الرجلان باديتين، وتحمل قراءة الخفض ما إذا كانتا مستورتين توفيقاً بين القراءتين، وبه يتبين أن القول بالتخيير باطل عند إمكان العمل بهما([[67]](#footnote-67)).

**رابعاً: الراجح:** من خلال ما سبق يتبين رجحان القول الأول القائل بوجوب غسل الرجلين، لأن في هذا الرأي جمع بين الأدلة وإعمال الأدلة أولى من إهمال أحدها كما هو معلوم، ويؤيد هذا ما قاله الإمام النووي: "أجمع المسلمون على وجوب غسل الرجلين ولم يخالف في ذلك من يُعتد به"([[68]](#footnote-68))**.**

**تنبيه:** أيضاً اختلف الفقهاء في وجوب إدخال الكعبين في غسل الرجلين كاختلافهم في دخول المرفقين في غسل اليدين والمسألة موضحة بالتفصيل وقد سبق بيانها عند الحديث عن غسل اليدين إلى المرفقين([[69]](#footnote-69))، ولكن أصل الاختلاف في مسألة دخول الكعبين في غسل الرجلين يرجع لسبب واحد وهو الاشتراك الذي في حرف إلى في قوله تعالى: ﭽ ﭟ ﭠ ﭡﭼ(سورة المائدة: 6).

### الفرع الثاني: الإعجاز العلمي في غسل الرجلين إلى الكعبين:

لا شك بأن القدمين هي أكثر أجزاء الجسم تعرضاً للتلوث والتأثر بالميكروبات التي تعد بملايين الملايين في كل سنتيمتر مكعب من الهواء([[70]](#footnote-70))، والقدمان تطآن الأرض حافيتين أحياناً، فتتسخان بأوحالها وأوضارها وأوساخها([[71]](#footnote-71))، أو قد تكونان داخل الحذاء والجورب أحياناً أخرى، فتتسخان بإفرازاتهما الجلدية من عرق- علماً بأن باطن القدمين مكان تحتشد فيه غدد العرق- ودهون وأملاح وخاصة في المواسم الحارة، مما يؤدي إلى وجود رائحة كريهة ويؤدي أيضاً إلى الإصابة بالأمراض الجلدية منها التهابات بين الأصابع والإصابة بداء القدم الفطري، كما أن تدليك القدمين عدة مرات في اليوم من الشروط الصحية المتناهية في الحكمة([[72]](#footnote-72)).

ويظهر الإعجاز العلمي في غسل الرجلين أثناء تدليك النقاط الموجودة على باطن القدمين كما في الشكل-4-فهذا يؤدي إلى إعادة توازن الأجهزة والأعضاء المرتبطة بتلك النقاط، ويتم أيضاً استثارة القدرة الشفائية للجسم([[73]](#footnote-73))، وثبت علمياً أن تدليك بعض النقاط التي بالقرب من الكعبين كما في الشكل-5-يؤدي إلى إعادة توازن طاقة العمود الفقري بالنقطة(UB 60)، والأعضاء التناسلية بالنقطة(UB 61)، وتسكين آلام البدن بالنقطةUB62))، وتنشيط الكبد بالنقطة((LIV3 ([[74]](#footnote-74)).

فكثير من الأمراض تحدث بسبب عطل في أحد مسارات الطاقة داخل جسم الإنسان والتدليك يؤدي إلى تنشيط هذه المسارات ومعالجة ما فيها من عطب، حيث اتضح من خلال التصوير بكاميرا كريليان مشاهدة مجالات الطاقة حول مناطق الانعكاسات والتي تضعف عند عدم التوازن في المنطقة المتعلقة بهذه النقاط الانعكاسية، ثم وجدوا أن مجالات الطاقة هذه تزداد قوتها بعد التدليك بسبب إفراز المورفينات الطبيعية من الدماغ، وتتكسر بلورات الكالسيوم الموجودة في القدمين حيث يوجد 7200 نهاية عصبية في القدمين تتصل بباقي أجزاء الجسم من خلال الحبل الشوكي والدماغ، وتم إجراء حوار مع رئيس الأخصائيين في العلاج الطبيعي بمستشفى فيصل د. إيهاب أمين فأشار إلى أن أكثر المناطق التي تعيد للإنسان حيويته وطاقته عند تدليك اليدين والقدمين مصداقاً للقول المأثور( أن راحة جسمك تبدأ من القدمين) وهذا هو الطب القديم الذي تم إعادة اكتشافه حديثاً باسم "شياتسو" الذي هو عبارة عن تمثيل خريطة لأجزاء الجسم في القدم فوجد أنه بتدليك هذه المناطق يساعد في حل الكثير من المشكلات الصحية في الجسم ([[75]](#footnote-75)).



الشكل -4-

 

الشكل -5- الشكل -6-

## المبحث الثالث

## فرائض الوضوء المختلف فيها بين الفقه والإعجاز العلمي

سيتم الحديث في هذا المبحث عن فرائض الوضوء المختلف فيها بالتطرق إليها من الناحية الفقهية ومن ثم ذكر الإعجاز العلمي فيها، والحديث سيكون على النحو التالي:

## المطلب الأولالنية بين الفقه والإعجاز العلمي

### الفرع الأول: تعريف النية:

**أولاً: النية في اللغة:** القصد وعزم القلب على أمر من الأمور([[76]](#footnote-76)).

**ثانياً: النية شرعاً:** لها معنيان عام وخاص: العام: "عزم القلب على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى"([[77]](#footnote-77))، والخاص: "هي قصد رفع الحدث أو الطهارة لما لا يُباح إلا بالطهارة"([[78]](#footnote-78)).

### الفرع الثاني: الحكمة من مشروعية النية:

 لتمييز العبادة عن العادة فيتميز ما هو لله تعالى عما ليس له.([[79]](#footnote-79))

### الفرع الثالث: حكم نية الوضوء عند الفقهاء:

**أولاً: تحرير محل النزاع:** اتفق الفقهاء على اشتراط النية في العبادات([[80]](#footnote-80)) لقوله تعالى: ﭽ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﭼ(سورة البينة: الآية(5)، واختلفوا في النية هل هي من فرائض الوضوء؟ على قولين:

**القول الأول:** أن النية فرض من فرائض الوضوء، وقال به مالك والشافعي وأحمد([[81]](#footnote-81)).

**القول الثاني:** أن النية ليست من فرائض الوضوء، وقال به أبو حنيفة([[82]](#footnote-82)).

**ثانياً: سبب الخلاف:** يرجع اختلاف العلماء إلى تردد الوضوء بين أن يكون عبادة محضة أي غير معقولة المعنى وإنما يُقصد بها القربة فقط كالصلاة، وبين أن يكون عبادة معقولة المعنى كغسل الجنابة، فإنهم لا يختلفون أن العبادة المحضة مفتقرة إلى نية، والعبادة المعقولة المعنى غير مفتقرة إلى نية، والوضوء فيه شبه من العبادتين ويجمع بين العبادة والنظافة([[83]](#footnote-83)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بأن النية فرض من فرائض الوضوء بأدلة منها:

1. قوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** المعنى اغسلوا وجوهكم للصلاة وهذا معنى النية([[84]](#footnote-84))، كما يُقال: إذا لقيت الأمير فقم أي لأجله([[85]](#footnote-85))، والعزم على القيام له هو معنى النية.

2. ما رواه عمر بن الخطاب عن الرسول : **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»**([[86]](#footnote-86)).

**وجه الدلالة:** أن لفظة إنما للحصر، والمراد أن حكم العمل لا يثبت إلا بالنية، أي أن العمل لا يكون شرعياً بدون نية([[87]](#footnote-87)).

**أدلة القول الثاني:** استدل القائلون بعدم فرضية النية بقوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** أمر الشارع بالغسل من غير ذكر للنية ولو وجبت لذكرت، وأيضاً مقتضى الأمر حصول الإجزاء والإجزاء يحصل بما تضمنته من فرائض([[88]](#footnote-88)).

**الاعتراض:** الآية ذكرت الفرائض إجمالاً، ولم تتعرض للنية وقد ثبتت فرضيها بالحديث المذكور([[89]](#footnote-89)).

**رابعاً: الراجح:** والذي يتبين رجحانه ما يشهد له الدليل القوي وهو القول الأول القائل بفرضية النية، وذلك لأن الوضوء عبادة والعبادة مفتقرة إلى نية تميّزها عن العادة.

**ملاحظة:** بعد البحث في مراجع الإعجاز العلمي لم نقف على إعجاز علمي يتعلق بالنية.

**المطلب ال****ثاني
الترتيب بين الفقه والإعجاز العلم****ي**

**الفرع الأول: تعريف الترتيب:**

وهو غسل الفرائض المتفق عليها الواردة في الآية كما وردت وذلك بغسل الوجه ثم غسل اليدين إلى المرفقين ثم مسح الرأس ثم غسل الرجلين إلى الكعبين فإن قدم أحدها على الآخر يبطل وضوؤهعلىاعتبار أنها فرائض الوضوء التي بها ماهية الوضوء.

### الفرع الثاني: حكم الترتيب:

**أولاً: أقوال الفقهاء:** اختلف الفقهاء هل الترتيب فرض من فرائض الوضوء أم لا؟ على قولين:

**القول الأول:** أن الترتيب فرض من فرائض الوضوء، وقال به الإمام الشافعي والإمام أحمد([[90]](#footnote-90)).

**القول الثاني:** أن الترتيب ليس بفرض ولكنه سنة، وقال به الإمام أبو حنيفة والإمام مالك([[91]](#footnote-91)).

**ثانياً: سبب الخلاف:** الاشتراك في (واو العطف)، وذلك أنه قد يعطف بها الأشياء المرتبة بعضها على بعض، وقد يعطف بها غير المرتبة ويُراد بها الجمع، وكلاهما استعمله العرب، فمن رأى أن الواو في الآية تقتضي الترتيب قال بإيجاب الترتيب، ومن رأى أنها للجمع لم يقل بإيجابه([[92]](#footnote-92)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بأن الترتيب فرض من فرائض الوضوء بقوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ... ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** أن الله تعالى ذكر ممسوحاً بين مغسولين، والعرب لا تقطع النظير عن نظيره إلا لفائدة، فلو لم يكن الترتيب واجباً لما قطع النظير عن نظيره([[93]](#footnote-93)).

**أدلة القول الثاني:** استدل القائلون بعدم فرضية الترتيب بقوله تعالى: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ... ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** أن الواو للجمع وليست للترتيب([[94]](#footnote-94))، وبالتالي يكون الترتيب سنة لا فرض.

**الاعتراض:** أن الآية جاءت لتبين الفرائض فليس فيها شئ من السنن([[95]](#footnote-95)).

**رابعاً: الراجح:** والذي يتبين أنه راجحٌ من خلال الأدلة القول الأول لقوة دليلهم القائل بأنه ذكر الممسوح بين مغسولين فلو لم يكن الترتيب واجباً لما قطع النظير عن نظيره.

**ملاحظة:** بعد البحث في مراجع الإعجاز العلمي لم نقف على إعجاز علمي يتعلق بالترتيب.

**المطلب الثالث**

**الموالاة بين الفقه والإعجاز العلمي**

**الفرع الأول: تعريف الموالاة:** وهي "أن يفعل الوضوء كله في فور واحد من غير تفريق"([[96]](#footnote-96)) بحيث

 "لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله"([[97]](#footnote-97)).

**الفرع الثاني: حكم الموالاة:**

**أولاً: أقوال الفقهاء:** اختلف الفقهاء في الموالاة هل فرض من فرائض الوضوء؟ على قولين:

**القول الأول:** الموالاة فرض إلا لعذر، وقال به مالك والشافعي في القديم ورواية أحمد المشهورة([[98]](#footnote-98)).

**القول الثاني:** الموالاة ليست من فرائض الوضوء ولا يضر التفريق، وقال به أبو حنيفة والشافعي في الجديد وأحمد في رواية([[99]](#footnote-99)).

**ثانياً: سبب الخلاف:** يرجع اختلاف العلماء في هذه المسألة إلى الاشتراك في (الواو)، وذلك أنه قد يعطف بها الأشياء المتتابعة المتلاحقة بعضها على بعض وقد يعطف بها الأشياء المتراخية([[100]](#footnote-100)).

**ثالثاً: الأدلة والاعتراضات:**

**دليل القول الأول:** استدل القائلون بفرضية الموالاة بقوله: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** مطلق أمر الله تعالى بالوضوء يقتضي الفور والتعجيل([[101]](#footnote-101)).

**دليل القول الثاني:** استدل القائلون بعدم فرضية الموالاة بقوله: ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭼ(سورة المائدة: الآية(6).

**وجه الدلالة:** ظاهر الآية يدل على أن المأمور به غسل الأعضاء، فكيفما غسل جاز([[102]](#footnote-102)).

**الاعتراض:** لا نسلم، لأن الأمر يقتضي الفور.

**رابعاً: الراجح:** ومن السابق يتبين رجحان القول الأول لقوة ما استدلوا به من أن الأمر يقتضي الفور.

**ملاحظة:** بعد البحث في مراجع الإعجاز العلمي لم نقف على إعجاز علمي يتعلق بالموالاة.

**المطلب الرابع**

**الدلك بين الفقه والإعجاز العلمي**

### الفرع الأول: الحكم الفقهي في الدلك:

**أولاً: تعريف الدلك:** "هو إمرار اليد على العضو إمراراً متوسطاً ولو لم تزل الأوساخ إلا أن تكون متجمدة فتكون حائلاً"([[103]](#footnote-103))، والمراد باليد: باطن كفيه لأن الدلك في الوضوء إنما يكون بهما فلا يجزئ الدلك بظاهر كفه ولا بمرفقه مع إمكانه بباطن كفه([[104]](#footnote-104)).

**ثانياً: أقوال الفقهاء في الدلك:** اختلف الفقهاء في الدلك هل هو من فرائض الوضوء؟ على قولين:

**القول الأول:** الدلك فريضة من فرائض الوضوء، وقال به مالك والمزني من أصحاب الشافعي([[105]](#footnote-105)).

**القول الثاني:** الدلك ليس بفرض ولكنه سنة، وقال به الجمهور وهم الحنفية الشافعية والحنابلة([[106]](#footnote-106)).

**ثالثاً: سبب الخلاف:** يرجع اختلاف العلماء إلى حقيقة الغسل لغةً هل هي الإيصال مع الدلك فيجب الدلك؟، لذلك فرق العرب بين الغسل والغمس لأجل الدلك فتقول غمست اللقمة في المرق ولا تقول غسلتها أو أن الحقيقة هي الإيصال فقط لقول العرب غسلت السماء الأرض إذا أمطرتها([[107]](#footnote-107)).

**رابعاً: الأدلة والاعتراضات:**

**أدلة القول الأول:** استدل القائلون بفرضية الدلك بقوله لعائشة –رضي الله عنها- : **«وادلكي جَسَدَكِ بيدك»** ([[108]](#footnote-108)).

**وجه الدلالة:** أن الفعل ادلكي بصيغة الأمر والأمر للوجوب([[109]](#footnote-109)) فيتعين الدلك.

**أدلة القول الثاني:** استدل القائلون بعدم فرضية الدلك بأدلةٍ منها:ما رواه أبو ذر  فيما قاله الرسول له**:« فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ »**([[110]](#footnote-110))**.**

وجه الدلالة: أن الرسول أمره أن يمس الماء جلده ولم يأمره بزيادة([[111]](#footnote-111)).

**خامساً: الراجح:** ومن خلال ما سبق يتبين رجحان القول الثاني وذلك لقوة ما استدلوا به من أدلة، ومع ذلك فإن الدلك فيه زيادة نظافة للإنسان لما يقوم به من إزالة للأوساخ العالقة على الجلد.

### الفرع الثاني: الإعجاز العلمي في الدلك:

 يعتبر علم تدليك النقاط الانعكاسية في الجسم(Refloxology) من علوم الطب البديل أو المكمل، وهو علم مبني على وجود مسارات للطاقة الفسيولوجية غير المرئية في الجسم، إذ إنه يوجد العديد من النقاط على سطح الجسم ترتبط بطاقة أجهزة وأعضاء الجسم الداخلية، ومعظم هذه النقاط يتركز في الأطراف والوجه واليدين والأذنين والقدمين كما في الشكل -1-4-7- ، حيث اتضح من خلال التصوير الكرلياني(Kirilian photography) مشاهدة مجالات الطاقة الموجودة حول مناطق الانعكاسات التي تضعف إذا كان هناك عدم توازن في المنطقة المتعلقة بهذه النقاط الانعكاسية، وتدليك هذه النقاط يعيد التوازن والنشاط لأجهزة الجسم الداخلية؛ لأنه ينشط المسارات ويصححها ويعالج العطب الذي حدث بها دون اللجوء لمختص، ويعمل على استثارة القدرة الشفائية الذاتية للجسم، وينبني على قواعد هذا العلم عدة طرق علاجية أهمها العلاج بالإبر الصينية والعلاج بالحجامة والعلاج بالتدليك، وقد استخدمت هذه الطرق لعلاج الكثير من الأمراض المزمنة كآلام الظهر والرقبة والعمود الفقري ونشاط الدورة الدموية وارتفاع ضغط الدم وتنظيم الهرمونات والامساك المزمن والصداع والكثير من الآلام في جسم الإنسان، فتدليك هذه النقاط الانعكاسية بالضغط عليها يخفف حدة التوتر الناشئ من ضغوط الحياة اليومية، كما أنه يعيد للإنسان الشعور بالراحة والاسترخاء -وذلك لأن تدليك هذه النقاط يتسبب في افراز مادة الأندروفين وهي مادة المورفين المسكنة بقوة لآلام الطبيعة الداخلية-، وأيضاً ينشّط الدورة الدموية واللمفاوية والجهاز العصبي، وبالتالي يساعد على التخلص من المواد السامة والضارة في الجسم، وبما أنه خلال العمل اليومي للإنسان تنخفض طاقته وقدرته على العمل والتركيز ويزداد الشعور بالتعب والارهاق من حين لآخر فعند تدليك هذه النقاط يتجدد نشاطه وتعود إليه حيويته([[112]](#footnote-112)).

# الخاتمة

وتشتمل على أهم النتائج التي تُوصل لها بالإضافة إلى التوصيات:

## أولاً: النتائج:

تم التوصل من خلال هذا البحث إلى نتائج من أهمها:

1. لا تعارض بين العلم والدين فكل واحد منهما يدعو للآخر وكل واحد منهما يخدم الآخر.
2. أن الإعجاز العلمي من أكبر الحجج والبراهين التي تبين أن القرآن من عند الله الحكيم العليم بما في قلوب ونفوس البشر.
3. الدعوة بلغة الإعجاز العلمي من أكثر وسائل الدعوة نجاحاً نظراً لأنها أقرب الوسائل لأناس يعيشون في عصر الاكتشافات العلمية ليس لديهم لغة للتخاطب فيما بينهم إلا بالعلم.

## ثانياً: التوصيات:

1. عدم فصل الفقه عن الإعجاز العلمي بأن يكون هناك لقاء علمي بين الفقهاء وعلماء الإعجاز العلمي لربط الفقه بما توصل إليه العلم من حقائق.
2. أن تكون الدعوة إلى الله بلغة الإعجاز العلمي؛ لأن أهل عصرنا لا يذعنون لشيء كإذعانهم للعلم.
3. أن يتم تقرير مساق الإعجاز العلمي ضمن الخطة الدراسية لكل تخصص من التخصصات، وخصوصاً الشريعة الإسلامية.
4. الاهتمام بالإعجاز العلمي عن طريق عقد المؤتمرات والدورات والصحف والمجلات حتى يصل للجميع سواء المتعلمين أو غير المتعلمين لماذا لا؟ والمجتمع الغربي لديه مجلة علمية تصدر للناس العاميين ليتسنى لهم الاطلاع على آخر ما توصل إليه العلم، وهذا هو السر في تقدمهم حيث أن الشخص العامي لديه خلفية عن مجريات العلم والتكنولوجيا.

**وفي الختام:** الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المصطفى مدى الأوقات**،** والله أسأل أن يعم النفع ويُغفر التقصير، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، طريقاً للفوز بجنة النعيم.

## ثالثاً: فهرس المصادر والمراجع

**أولاً: القرآن الكريم:**

* **القرآن الكريم.**

**ثانياً: السنة النبوية وعلومها:**

1. **بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي(ت807ه)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، طبعة(1414ه-1994م)، دار الفكر-بيروت-لبنان.
2. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري(149-256ه)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى(1422ه)، دار طوق النجاة.
3. **سنن أبي داود**: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(202ه-275ه)، بيت الأفكار الدولية.
4. **صحيح مسلم**: أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(206ه-261ه)، طبعة(1419ه-1998ه)، بيت الأفكار الدولية.

**ثالثاً: كتب الفقه:**

**الفقه الحنفي:**

1. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**: علا الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي(587ه)، الطبعة الثانية(1406ه-1986م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
2. **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، طبعة(1313ه)، دار الكتب الإسلامي-القاهرة.
3. **حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح**: أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي الحنفي، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، الطبعة الأولى(1418ه-1997م(، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
4. **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**: محمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، طبعة خاصة(1423ه-2003م(، دار عالم الكتب-الرياض-المملكة العربية السعودية.
5. **اللباب في شرح الكتاب**: عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي(332ه-428م)، المكتبة العلمية-بيروت-لبنان.
6. **الهداية شرح بداية المبتدي**: أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياني(511ه-593ه)، المكتبة الإسلامية.

**الفقه المالكي:**

1. **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي(520ه-595م)، الطبعة السادسة(1402ه-1982م)، دار المعرفة.
2. **التاج والاكليل لمختصر خليل**: أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري(ت897ه)، طبعة(1398)، دار الفكر-بيروت.
3. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**: شمس الدين محمد عرفة الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية.
4. ا**لذخيرة**: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: محمد حجي، الطبعة الأولى(1994)، دار الغرب الإسلامي-بيروت.
5. **شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل**: محمد عليش، مكتبة النجاح-طرابلس-ليبيا.
6. **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**: أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي الأزهري المالكي(ت1126هـ)، تحقيق: عبد الوارث محمد علي، الطبعة الأولى(1418ه-1997م)، دار الكتب العلمية-بيروت لبنان.
7. **متن الرسالة:** ابن أبي زيد القيرواني، المكتبة الثقافية-بيروت-لبنان.
8. **المعونة على مذهب عالم المدينة**: القاضي أبي محمد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي(ت422ه)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى(1418ه- 1998م(، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
9. **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرُّعيني(945ه(، تحقيق: زكريا عميرات، طبعة( 1423هـ-2003م)، دار عالم الكتب.

**الفقه الشافعي:**

1. **الأم**: محمد بن ادريس الشافعي(150ه-204ه)، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، الطبعة الأولى(1422ه-2001م(، دار الوفاء-المنصورة.
2. **البجيرمي على الخطيب**: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي(ت1221ه)، الطبعة الأولى(1417ه-1996م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
3. **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى(1414ه-1994م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
4. **روضة الطالبين**: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي(ت676ه)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، طبعة خاصة(1423ه-2003م)، دار عالم الكتب-الرياض-المملكة العربية السعودية.
5. **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير**: أبي القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي(632ه)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى(1417ه-1997م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
6. **كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**: تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الحصني الدمشقي الشافعي، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة، طبعة(1422ه-2001م)، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
7. **المجموع شرح المهذب**: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(676ه)، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد-جدة-المملكة العربية السعودية.

**الفقه الحنبلي:**

1. **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل**: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي(885ه)، الطبعة الأولى (1419هـ)، دار إحياء التراث العربي-بيروت-لبنان.
2. **حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع**: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي(1312ه-1392م)، الطبعة الأولى(1397م(، المطابع الأهلية.
3. **الروض المربع شرح زاد المستقنع**: منصور بن يونس البهوتي، تحقيق: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد ومؤسسة الرسالة.
4. **شرح الزركشي على مختصر الخرقي**: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي(772ه(، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين، الطبعة الأولى(1413ه- 1993م(، مكتبة العبيكان-الرياض.
5. **الكافي**: موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجمّاعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي(541ه-620م)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر.
6. **كشاف القناع عن متن الإقناع**: منصور بن يونس بن ادريس البهوتي، تحقيق: محمد أمين الصناوي، الطبعة الأولى(1417ه-1997م)، عالم الكتب-بيروت-لبنان.
7. **المبدع شرح المقنع**: أبو اسحاق برهان الدين ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح الحنبلي(ت884ه)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الطبعة الأولى(1418ه-1997م(، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان.
8. **مختصر الخرقي على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل**: أبو القاسم عمر بن الحسين ابن الخرقي (334ه(، الطبعة الأولى(1378ه(، تحقيق: محمد زهير الشاويش، مؤسسة دار السلام-دمشق.
9. **المغني**: موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجمّاعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي(541ه-620م)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الثانية(1417ه-1997م(، دار عالم الكتب-الرياض-المملكة العربية السعودية.

**مذاهب أخرى:**

1. **مراتب الاجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري(383-456ه)، دار الكتب العلمية.

**رابعاً: كتب اللغة:**

1. **تاج العروس من جواهر القاموس**: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، مطبعة حكومة الكويت.
2. **التعريفات**: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: **إبراهيم الأبياري**، الطبعة الأولى(1405ه)، دار الكتاب العربي-بيروت.
3. **القاموس المحيط**: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي الشيرازي(729ه-817ه)، الطبعة الثالثة(1301ه)، المطبعة الأميرية.
4. **لسان العرب**: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم ابن حبقة بن منظور(630ه-711ه)، تحقيق: عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف.
5. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي(ت770ه)، الطبعة الخامسة(1922م)، المطبعة الأميرية-القاهرة.

**خامساً: كتب التاريخ:**

1. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت748ه)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى(1411ه-1991م)، دار الكتاب العربي-بيروت-لبنان.

**سادساً: كتب الإعجاز العلمي:**

1. **الإعجاز العلمي في الاسلام**: محمد كامل عبد الصمد، الطبعة الرابعة(1417ه-1997م)، الدار المصرية اللبنانية-القاهرة.
2. **الإعجاز العلمي في القرآن الكريم**: محمد سامي علي، دار المحبة-دمشق.
3. **الإعجاز العلمي في القرآن والسنة تاريخه وضوابطه**: عبد الله المصلح، الطبعة الثالثة(1432ه-2011م)، دار جياد-السعودية.
4. **تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنة**: عبد المجيد الزنداني، الطبعة الأولى(1432ه-2011م)، المكتبة العصرية-صيدا-بيروت-لبنان.
5. **الجوارح وأسرار الوضوء**: ماجدة عامر، مؤسسة الفلاح.
6. **قضية الإعجاز العلمي للقرآن وضوابط التعامل معها**: زغلول النجار، الطبعة الأولى(يناير-2006م)، نهضة مصر.
7. **من آيات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم**: زغلول النجار، الطبعة الرابعة(1423ه-2002م)، مكتبة الشروق الدولية-القاهرة.
8. **المنظار الهندسي** :خالد فائق العبيدي، الطبعة الثانية(1426ه-2005م)، دار المسيرة-عمان-الأردن.
9. **من علم الطب القرآني**: عدنان الشريف، الطبعة الأولى(1990م)، دار العلم للملايين-بيروت-لبنان.
10. **موسوعة الإعجاز العلمي في الحديث النبوي**: أحمد شوقي ابراهيم، الطبعة الرابعة(يناير2006م)، نهضة مصر.
11. **موسوعة الإعجاز العلمي في سنة النبي الأمي:** حمدي عبد الله عبد العظيم الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.
12. **واقع الهالة الضوئية حول جسم الانسان حقيقة في المختبر والشريعة**: دلاور محمد صابر، الطبعة الأولى(1429ه-2008م)، دار المعرفة-بيروت-لبنان.

**سابعاً: المجلات والدوريات:**

1. **إذا أردت أن تجدد طاقتك عليك بالوضوء**، فتون سندي، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، العدد30، جمادي الآخرة-1429ه.
2. **بين التفسير العلمي والإعجاز العلمي**: أحمد عبد الغني، حولية كلية الدعوة الاسلامية مجلة علمية سنوية محكمة، الإصدار الثاني، جامعة الأزهر، العدد(19)، (1426ه-2005م).
3. **الوضوء من منظور علم النقاط الانعكاسية**، ماجدة عامر، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة-رابطة العالم الإسلامي، العدد10، رجب-1422ه.
1. () تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: الذهبي(14/333). [↑](#footnote-ref-1)
2. () قضية الإعجاز العلمي للقرآن وضوابط التعامل معها: زغلول النجار(ص187). [↑](#footnote-ref-2)
3. () أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، ح223، ص119. [↑](#footnote-ref-3)
4. () المجموع شرح المهذب: النووي(1/123). [↑](#footnote-ref-4)
5. () يُنظر: اللباب في شرح الكتاب: الميداني(1/5)؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/85)؛ العزيز شرح الوجيز: الرافعي(2/6)؛ الانصاف: المرداوي(1/30). [↑](#footnote-ref-5)
6. () يُنظر: لسان العرب: ابن منظور(6/4854)؛ القاموس المحيط: الفيروزأبادي(1/32). [↑](#footnote-ref-6)
7. () حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح: الطحطاوي(ص56). [↑](#footnote-ref-7)
8. () مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/261). [↑](#footnote-ref-8)
9. () البجيرمي على الخطيب: البجيرمي(1/(184. [↑](#footnote-ref-9)
10. () كشاف القناع: البهوتي(1/(77. [↑](#footnote-ref-10)
11. () الفواكه الدواني: النفراوي(1/210). [↑](#footnote-ref-11)
12. () رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين(1/207). [↑](#footnote-ref-12)
13. () يُنظر: لسان العرب: ابن منظور(1/2817)؛ تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي(15/199). [↑](#footnote-ref-13)
14. () يُنظر: موسوعة الإعجاز العلمي في الحديث النبوي: أحمد شوقي إبراهيم(1/10). [↑](#footnote-ref-14)
15. () تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي(33/127). [↑](#footnote-ref-15)
16. () تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: عبد المجيد الزنداني(ص14). [↑](#footnote-ref-16)
17. () المنظار الهندسي: خالد العبيدي(ص53). [↑](#footnote-ref-17)
18. () يُنظر: قضية الإعجاز العلمي للقرآن وضوابط التعامل معها: زغلول النجار(ص206-208). [↑](#footnote-ref-18)
19. () هناك فرق بين الفرض والنظرية والحقيقة، **فالفرض:** هو تخمين واستنتاج يتبناه الباحث مؤقتاً لشرح ما يلاحظه من الظواهر، **والنظرية:** توضيح علاقة الأثر والسبب بين المتغيرات لشرح ظواهر معينة والنظريات مراتب أقواها التي تقدم شرحاً أكثر منطقية والنظرية قابلة للتغيير، أما **الحقيقة:** فهي عبارة عن المفهوم الذي تجاوز المراحل الفرضية والدراسات النظرية حتى أصبح ثابتاً مجمعاً عليه من قبل كافة العلماء المختصين كتمدد المعادن بالحرارة وانكماشها بالبرودة/ يُنظر: الإعجاز العلمي في القرآن والسنة تاريخه وضوابطه: عبد الله المصلح(ص28). [↑](#footnote-ref-19)
20. () يُنظر: قضية الإعجاز العلمي للقرآن وضوابط التعامل معها: زغلول النجار(ص96)؛ من آيات الإعجاز العلمي في القرآن الكريم: زغلول النجار(ص1/35). [↑](#footnote-ref-20)
21. () يُنظر: مقال: أحمد عبد الغني: بين التفسير العلمي والإعجاز العلمي، حولية كلية الدعوة الاسلامية مجلة علمية سنوية محكمة، الإصدار الثاني، جامعة الأزهر، العدد(19)، (1426ه-2005م)، (ص302). [↑](#footnote-ref-21)
22. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/11)؛ الأم: الشافعي(2/(54؛ الكافي في فقه ابن حنبل: ابن قدامة المقدسي(1/59). [↑](#footnote-ref-22)
23. () تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: الزيلعي(1/2). [↑](#footnote-ref-23)
24. () متن الرسالة: القيرواني(1/19)؛ الفواكه الدواني: النفراوي(1/215). [↑](#footnote-ref-24)
25. () روضة الطالبين: النووي(1/(161؛ كفاية الأخيار: الحصني(ص37). [↑](#footnote-ref-25)
26. () المغني: ابن قدامة المقدسي(1/(161؛ مختصر الخرقي: الخرقي(ص6). [↑](#footnote-ref-26)
27. () تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: الزيلعي(1/2). [↑](#footnote-ref-27)
28. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر(ص44). [↑](#footnote-ref-28)
29. () يُنظر: من علم الطب القرآني: عدنان الشريف، ص(245-243). [↑](#footnote-ref-29)
30. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر(ص44). [↑](#footnote-ref-30)
31. () يُنظر: المرجع السابق؛ الإعجاز العلمي في القرآن الكريم: محمد سامي علي(ص161). [↑](#footnote-ref-31)
32. () المرفق: موصل الذراع في العضد/ القاموس المحيط: الفيروزأبادي(3/229). [↑](#footnote-ref-32)
33. () الكافي: ابن قدامة المقدسي(1/61). [↑](#footnote-ref-33)
34. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)؛ شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل: محمد عليش(1/46)؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/419)؛ حاشية الروض المربع: النجدي(1/182). [↑](#footnote-ref-34)
35. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/11)؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/419). [↑](#footnote-ref-35)
36. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/11). [↑](#footnote-ref-36)
37. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/419). [↑](#footnote-ref-37)
38. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)؛ الحاوي الكبير: الماوردي(1/112)؛ المغني: ابن قدامة(1/172). [↑](#footnote-ref-38)
39. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)؛ الحاوي الكبير: الماوردي(1/112)؛ المغني: ابن قدامة(1/172). [↑](#footnote-ref-39)
40. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر(ص49). [↑](#footnote-ref-40)
41. () يُنظر: مقال: ماجدة عامر: الوضوء من منظور علم النقاط الانعكاسية، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة-رابطة العالم الإسلامي، العدد10، رجب-1422ه، (ص29). [↑](#footnote-ref-41)
42. () للجلد أهمية كبرى ووظائف حيوية عدة: منها أنه درع سابغة على البدن ترد عنه الجراثيم، ومنها ضبط حرارة الجسم بواسطة العرق الذي تفرزه غدد صغيرة منتشرة فيه تبلغ نحو المليونين ويعتبر العرق من أقوى العوامل المقاومة لضربة الحر وأما إذا برد الجو فإن الأوعية الشعيرية تنقبض وينقص إفراز العرق وتتفاوت كمية العرق التي يفرزها الجلد في اليوم الواحد فتتراوح بين سبعمائة سنتيمتر مكعب ولترين، ومنها أنه يخرج مع العرق جزء من الفضلات السامة التي تطرحها الأنسجة في الدم، ومنها أنه يمنع الماء من النفاذ إلى داخل الجسم بسبب مليوني غدة من الغدد الدهنية المنبثة فيه وبسبب الطبقة القرنيّة فيه بوجه خاص، ومنها أنه عضو رئيس من أعضاء الحس فيشعرنا بواسطة نهايات عصبية وجسيمات اللمس وهو بذلك يقوم مقام العينين في معرفة أشكال وأحجام وحرارة وملمس الأجسام، ومنها التنفس وذلك بواسطة المسام المنتشرة فيه كما تتنفس الرئتان فيمتص أوكسجين الهواء ويطرح حامض الفحم/ يُنظر: من علم الطب القرآني: عدنان الشريف(ص243). [↑](#footnote-ref-42)
43. () يُنظر: موسوعة الاعجاز العلمي في سنة النبي الأمي: حمدي الصعيدي(ص446). [↑](#footnote-ref-43)
44. () هناك فرق بين المسح والغسل، فالمسح: هو "إمرار اليد المبتلة بلا تسييل"/ التعريفات: الجرجاني(1/272)، أما الغسل: فهو "إسالة الماء على المحل بحيث يتقاطر"/ حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح: الطحطاوي(1/57). [↑](#footnote-ref-44)
45. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/12)؛ الكافي: ابن قدامة المقدسي(1/63). [↑](#footnote-ref-45)
46. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: المغربي(1/292)؛ شرح الزركشي: الزركشي(2/190). [↑](#footnote-ref-46)
47. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)؛ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/292)، المجموع شرح المهذب: النووي(1/431). [↑](#footnote-ref-47)
48. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4)، الهداية شرح بداية المبتدي: المرغياني(1/12). [↑](#footnote-ref-48)
49. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/292). [↑](#footnote-ref-49)
50. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/431).

(8) يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/12). [↑](#footnote-ref-50)
51. [↑](#footnote-ref-51)
52. (1) يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/432). [↑](#footnote-ref-52)
53. (2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب مسح الرأس كله لقول الله تعالى:(وامسحوا برؤوسكم)، ح185، (1/48). [↑](#footnote-ref-53)
54. () أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المسح على الناصية، ح274، ص134. [↑](#footnote-ref-54)
55. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/4). [↑](#footnote-ref-55)
56. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/431). [↑](#footnote-ref-56)
57. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر، (ص51-55)؛ واقع الهالة الضوئية حول جسم الانسان: دلاور محمد صابر(ص23-26). [↑](#footnote-ref-57)
58. () الكعبان: هما العظمتان الناتئان وهما مجتمع مفصل الساق والقدم/ الحاوي الكبير: الماوردي(1/128). [↑](#footnote-ref-58)
59. () يُنظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/15)؛ مراتب الاجماع: ابن حزم الظاهري(ص(19. [↑](#footnote-ref-59)
60. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/5)؛ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/306)؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/447)؛ حاشية الروض المربع: النجدي(1/184). [↑](#footnote-ref-60)
61. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/5)؛ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/306). [↑](#footnote-ref-61)
62. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/447). [↑](#footnote-ref-62)
63. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/5)؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/15)؛ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/307). [↑](#footnote-ref-63)
64. () يُنظر: الحاوي الكبير: الماوردي(1/124). [↑](#footnote-ref-64)
65. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1 /6). [↑](#footnote-ref-65)
66. () يُنظر: المرجع السابق. [↑](#footnote-ref-66)
67. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/6). [↑](#footnote-ref-67)
68. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/447). [↑](#footnote-ref-68)
69. () يُنظر: (ص11). [↑](#footnote-ref-69)
70. () يُنظر: الإعجاز العلمي في الاسلام: محمد كامل عبد الصمد(ص289).

(5) يُنظر: من علم الطب القرآني: عدنان الشريف(ص245). [↑](#footnote-ref-70)
71. [↑](#footnote-ref-71)
72. () يُنظر: المرجع السابق، (ص245،246)؛ موسوعة الإعجاز العلمي في سنة النبي الأمي: حمدي الصعيدي؛ ص(447،478). [↑](#footnote-ref-72)
73. () يُنظر: مقال: ماجدة عامر: الوضوء من منظور علم النقاط الانعكاسية، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة-رابطة العالم الإسلامي، العدد10، رجب-1422ه، (ص28). [↑](#footnote-ref-73)
74. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر)ص58) [↑](#footnote-ref-74)
75. () يُنظر: مقال: فتون سندي: إذا أردت أن تجدد طاقتك عليك بالوضوء، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، العدد30، جمادي الآخرة-1429ه، (ص(50. [↑](#footnote-ref-75)
76. () يُنظر: لسان العرب: ابن منظور(6/4589)؛ المصباح المنير: الفيومي(2/868). [↑](#footnote-ref-76)
77. () كشاف القناع: البهوتي(1/(291. [↑](#footnote-ref-77)
78. () شرح الزركشي: الزركشي(2/182). [↑](#footnote-ref-78)
79. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/335). [↑](#footnote-ref-79)
80. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/8). [↑](#footnote-ref-80)
81. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/264)؛ العزيز شرح الوجيز: الرافعي(1/96)؛ ابن قدامة المقدسي: المغني(1/156). [↑](#footnote-ref-81)
82. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/19). [↑](#footnote-ref-82)
83. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/8). [↑](#footnote-ref-83)
84. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/356). [↑](#footnote-ref-84)
85. () يُنظر: الحاوي الكبير: الماوردي(1/88). [↑](#footnote-ref-85)
86. () أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله –صلى الله عليه وسلم-، ح1، (1/6). [↑](#footnote-ref-86)
87. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/356). [↑](#footnote-ref-87)
88. () يُنظر: المغني: ابن قدامة(1/156).

(2) يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/358). [↑](#footnote-ref-88)
89. [↑](#footnote-ref-89)
90. () يُنظر: الحاوي الكبير: الماوردي(1/138)؛ المغني: ابن قدامة(1/189). [↑](#footnote-ref-90)
91. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/21)؛ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: المغربي(1/360). [↑](#footnote-ref-91)
92. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/17). [↑](#footnote-ref-92)
93. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/471)؛ المغني: ابن قدامة(1/190). [↑](#footnote-ref-93)
94. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/22). [↑](#footnote-ref-94)
95. () يُنظر: المغني: ابن قدامة(1/190). [↑](#footnote-ref-95)
96. () التاج والاكليل لمختصر خليل: العبدري(1/223). [↑](#footnote-ref-96)
97. () الروض المربع شرح زاد المستنقع: البهوتي(ص29). [↑](#footnote-ref-97)
98. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: الحطاب الرعيني(1/322)؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/479)؛ الحاوي الكبير: الماوردي(1/136)؛ المبدع شرح المقنع: ابن مفلح(1/93). [↑](#footnote-ref-98)
99. () يُنظر: بدائع الصنائع: الكاساني(1/22)؛ الحاوي الكبير: الماوردي(1/136)؛ المبدع شرح المقنع: ابن مفلح(1/93). [↑](#footnote-ref-99)
100. () يُنظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/17). [↑](#footnote-ref-100)
101. () يُنظر: الحاوي الكبير: الماوردي(1/137). [↑](#footnote-ref-101)
102. () يُنظر: المجموع شرح المهذب: النووي(1/481). [↑](#footnote-ref-102)
103. () حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: الدسوقي(1/90). [↑](#footnote-ref-103)
104. () الفواكه الدواني: النفراوي(1/213). [↑](#footnote-ref-104)
105. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: المغربي(1/315)؛ بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد القرطبي(1/(44؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/417). [↑](#footnote-ref-105)
106. () يُنظر: رد المحتار على الدر المختار: ابن عابدين(1/246)؛ المجموع شرح المهذب: النووي(1/417)؛ حاشية الروض المربع: العاصمي النجدي(1/171). [↑](#footnote-ref-106)
107. () يُنظر: الذخيرة: القرافي(1/309). [↑](#footnote-ref-107)
108. () أورده القاضي عبد الوهاب علي بن نصر المالكي في المعونة في مذهب أهل المدينة(1/28)، ولم أعثر له على أصل في كتب الحديث. [↑](#footnote-ref-108)
109. () يُنظر: مواهب الجليل لشرح مختصر خليل: المغربي(1/315). [↑](#footnote-ref-109)
110. () أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟، ح333، ص62، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح/مجمع الزوائد: الهيثمي(1/589). [↑](#footnote-ref-110)
111. () يُنظر: المجموع شرح المهذب(2/214). [↑](#footnote-ref-111)
112. () يُنظر: الجوارح وأسرار الوضوء: ماجدة عامر، (ص22،23)؛ مقال: ماجدة عامر: الوضوء من منظور علم النقاط الانعكاسية، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن هيئة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة-رابطة العالم الإسلامي، العدد10، رجب-1422ه، (ص28،(29؛ مقال: فتون سندي: إذا أردت أن تجدد طاقتك عليك بالوضوء، مجلة الإعجاز العلمي مجلة فصلية تصدر عن الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، العدد30، جمادي الآخرة-1429ه، (ص50). [↑](#footnote-ref-112)